

ملتقى الأبحر

@ 455 @ عبده فإن كان كل الورثة صغاراً صح خلافاً لهما وإن فيهم كبير بطل إجماعاً ،
ولو كان الوصي عاجزاً عن القيام بالوصية ، ضم إليه غيره وإن كان قادراً أميناً لا يخرج
وإن شكى